

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الطَّلَاقِ

الدرس التاسع عشر: من كتاب الطلاق من صحيح الإمام مسلم

18 - كِتَابُ الطَّلَاقِ

8 - بَابُ انْقِضَاءِ عِدَّةِ الْمَتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا، وَغَيْرِهَا بِوَضْعِ الْحَمْلِ

57 - (1485) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ، قَالَ: سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي سَلِيحَانُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبْنَ عَبَّاسٍ، اجْتَمَعَا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهَمَا يَذْكُرَانِ الْمَرَأَةَ تَتَفَسَّى بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيْالٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عِدَّتُهَا آخِرُ الْأَجَلَيْنِ، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَدْ حَلَّتْ، فَجَعَلَا يَتَنَازَعَانِ ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو

هَرِيرَةٌ : أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي - يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ - فَبَعَثُوا كَرِيبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ،
يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَجَاءَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: « **إِنْ سَبَّيْتِ الْأُسْلُوبَةَ نَفْسَتِ**
بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلْيَالٍ، وَإِنَّهَا ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَهَا أَنْ
تَتَزَوَّجَ. »

(1485) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، ج وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو
النَّاقِدُ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، كَلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ
الْلَيْثَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَأَرْسَلُوا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، وَلَمْ يَسْمُ كَرِيبًا.

ليلة الجمعة 22 شعبان 1443 هجرية

مسجد إبراهيم ____ شحوح ____ سيئون